وزارة الصناعة والتجارة والتموين

١٩٥٥٦

الرقم ..... ع ت/ط

التاريخ ٢٠١٧/٧/ ٦

الموافق .....

مسجل

المحامي الأستاذ فارس عطاالله الشهوان

ص.ب(٩٢٨٢٤٥ /١١١٩١) الأردن

الموضوع: القرار الخاص بطلب تسجيل العلامة التجارية ( ) في الصنف(٣٤).

الوقائع:

أولًا: بتاريخ٢٠١٥/٤/١٩ تقدمت شركة أمين أبو البصل وشركاه بطلب تسجيل العلامة التجارية

( ) في الصنف (٣٤) من أجل(المعسل).

المملكة الأردنية الهاشمية
هاتف: ٥٦١٩٠٣٠ فاكس: ٥٦٨٤٦٩٢ - ٥٦٠٢١٢٥ ص.ب ٢٠١٩ عمان ١١١٨١ الأردن. الموقع الإلكتروني: www.mit.gov.jo
إدارة التأمين هاتف: ٥٦٥٣٢١٧/٨ فاكس: ٥٦٥٦٣٢٩ ص.ب ٩٤٠٨٢٩ عمان ١١١٩٤ الأردن

وزارة الصناعة والتجارة والتموين

الرقم ١٨٥٥٦

التاريخ ٢٠١٥/١١/١٦

الموافق

ثانياً: تم دراسة طلب تسجيل العلامة التجارية وبعد الرجوع إلى سجل العلامات التجارية تبين أن طلب

تسجيل العلامة التجارية يطابق العلامة التجارية ( ) المسجلة تحت الرقم (٩٤٩٨٢) في الصنف (٣٤) والتي سجلت من أجل (التبغ والسجائر والسيجار وأدوات المدخنين والثقاب).

ثالثاً: بتاريخ ٢٠١٥/٧/٧ أصدر مسجل العلامات التجارية كتاباً رقم (ع ت/ط٢٠٧٠٢) يقضي بإجراء التعديلات والتحويرات اللازمة على طلب تسجيل العلامة التجارية خلال شهر من تاريخ تسلمه الكتاب المذكور أعلاه.

رابعاً: بتاريخ ٢٠١٥/١٠/٢٦ قام مقدم الطلب بإرفاق كتاباً متضمناً إعلانات نشر تتضمن العلامة التجارية ( ) ولم تتضمن أي تعديل أو تحوير على العلامة التجارية المطلوب تسجيلها.

خامساً: بتاريخ ٢٠١٥/١١/٩ أصدر مسجل العلامات التجارية كتاباً رقم ع ت/ط٣٣٣٧٦ يقضي بإجراء التعديلات والتحويرات اللازمة على العلامة التجارية ومنحه مهلة للتعديل على العلامة التجارية خلال شهر من تاريخ تسلمه الكتاب المذكور أعلاه.

المملكة الأردنية الهاشمية
هاتف: ٥٦٢٩٠٣٠ فاكس: ٥٦٨٤٦٩٢ - ٥٦٠٢١٣٥ - ٥٦٨٤٩٧٩ ص.ب: ٢٠١٩ عمان ١١١٨١ الأردن. الموقع الإلكتروني: www.mit.gov.jo
إدارة التأمين هاتف: ٥٦٥٦٣٢٧/٨ فاكس: ٥٦٥٦٣٢٩ ص.ب ٩٤٠٨٢٩ عمان ١١١٩٤ الاردن

وزارة الصناعة والتجارة والتموين

الرقم ١٩٤٥٦

التاريخ

الموافق

سادساً: بتاريخ ٢٠١٦/٤/٢٤أصدر مسجل العلامات التجارية كتاباً رقم ع ت /ط/١٣٤٨٨يقضي باسترداد

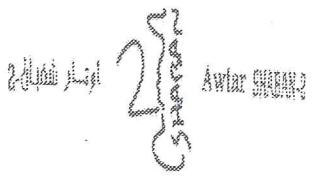

طلب تسجيل العلامة التجارية ( ) نظراً لعدم تقديم البيانات المطلوبة الواردة في الكتاب رقم ع ت/ط/٣٣٣٧٦خلال المدة القانونية المنصوص عليها استناداً لأحكام المادة (٢٤) من نظام العلامات التجارية والصادر بموجب قانون العلامات التجارية رقم ٣٣ لسنة ١٩٥٢.

ثامناً: بتاريخ ٢٠١٦/٦/٩قام مقدم الطلب بواسطة وكيله باستئناف القرار الصادر عن مسجل العلامات التجارية رقم ع ت/ط/ ١٣٤٨٨تاريخ٢٤ /٤ /٢٠١٥ والذي تقرر فيه اعتبار مقدم الطلب مستردا لطلب

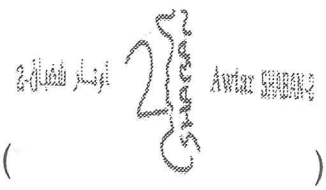

تسجيل العلامة التجارية ( ) لدى المحكمة الإدارية بموجب الدعوى رقم٢٠١٦/٢٧١.

المملكة الأردنية الهاشمية
هاتف: ٥٦٢٩٠٣٠ فاكس: ٥٦٨٤٦٩٢ - ٥٦٠٢١٢٥ - ٥٦٨٤٩٧٩ ص.ب: ٢٠١٩ عمان ١١١٨١ الأردن. الموقع الإلكتروني: www.mit.gov.jo
إدارة التأمين هاتف : ٥٦٥٦٣٢٧/٨ فاكس : ٥٦٥٦٣٢٩ ص.ب ٩٤٠٨٢٩ عمان ١١١٩٤ الاردن

تاسعاً :بتاريخ ٢٠١٦/١١/٨صدر قرار المحكمة الإدارية رقم (٧) في الدعوى رقم ٢٠١٦/٢٧١ متضمناً إلغاء قرار مسجل العلامات التجارية والمتضمن استرداد طلب تسجيل العلامة التجارية رقم ع ت /ط/ ١٣٤٨٨.

وذلك لعدم تبليغ مقدم الطلب الكتاب رقم ع ت/ط /٣٣٣٧٦ تاريخ ٢٠١٦/ ١١/٩ الصادر عن مسجل العلامات التجارية لغايات إجراء التعديلات والتحويرات على العلامة التجارية المطلوب تسجيلها.

عاشراً :بتاريخ ٢٠١٦/١١/٢٣لم يرتضي مسجل العلامات التجارية بالحكم الصادر عن المحكمة الإدارية رقم (٧) في الدعوى رقم (٢٠١٦/٢٧١) تاريخ ٢٠١٦/١١/٨والمتضمن إلغاء قرارمسجل العلامات التجارية رقم ع ت/ط/١٣٤٨٨ الصادر بتاريخ ٢٠١٦/٤/٢٤فطعن به لدى المحكمة الإدارية العليا بموجب الدعوى ذات الرقم ٢٠١٧/٩.

حادي عشر : بتاريخ٢٠١٧/١/٣١صدر قرار المحكمة الإدارية العليا رقم (١٢) في الدعوى ذات الرقم ٢٠١٧/٩متضمناً تأييد الحكم الصادر من المحكمة الإدارية من حيث النتيجة.

ثاني عشر : بتاريخ ٤/٤ /٢٠١٧ أصدر مسجل العلامات التجارية كتاباًرقم ع ت/ط/١١٢٠٨ متضمناً إزالة كلمة شعبان من متن العلامة التجارية لمخالفتها أحكام المادة ٨ فقرة(٦ ، ١٠) من قانون العلامات

المملكة الأردنية الهاشمية
هاتف: ٥٦٢٩٠٣٠ فاكس: ٥٦٨٤٦٩٢ - ٥٦٠٢١٣٥ - ٥٦٨٤٩٧٩ ص.ب: ٢٠١٩ عمان ١١١٨١ الأردن. الموقع الإلكتروني: www.mit.gov.jo
إدارة التأمين هاتف : ٥٦٥٦٣٢٧/٨ فاكس : ٥٦٥٦٣٢٩ ص.ب ٩٤٠٨٢٩ عمان ١١١٩٤ الاردن

معمل شعبان

التجارية كونها تؤدي إلى منافسة غير محقة مع العلامة التجارية ( )المسجلة تحت الرقم (٩٤٩٨٢) وذلك للتطابق من حيث اللفظ والغايات خلال شهر من تاريخ تسلمه الكتاب المذكور.

ثالث عشر :بتاريخ ٢٠١٧/٥/٩قدم وكيل مقدم الطلب كتاباً ولم يتضمن أي تعديلات أو تحويرات على طلب

Awtar Shaban أوتار شعبان

تسجيل العلامة التجارية ( ).

المملكة الأردنية الهاشمية
هاتف: ٥٦٢٩٠٣٠ فاكس: ٥٦٨٤٦٩٢ - ٥٦٠٢١٣٥ - ٥٦٨٤٩٧٩ ص.ب: ٢٠١٩ عمان ١١١٨١ الأردن. الموقع الإلكتروني: www.mit.gov.jo
إدارة التأمين هاتف: ٥٦٥٦٣٢٧/٨ فاكس: ٥٦٥٦٣٢٩ ص.ب ٩٤٠٨٢٩ عمان ١١١٩٤ الاردن

القرار

بالرجوع إلى الإجتهادات القضائية التي استقرت على أن المعيار في تقرير وجود التشابه من عدمه في العلامات التجارية يكمن في توافر عناصر متعددة ومن هذه العناصر: النطق بالعلامة وكتابتها والمظهر الأساسي لها ونوع البضائع والأشخاص المستهلكين لها والإنطباع البصري والسمعي.

كما نجدها استقرت على أن الفيصل في التمييز بين علامتين تجاريتين ليس باحتواء العلامة على كلمة و/أو رسمة تحتويها العلامة الأخرى بل أن الفيصل بالصورة العامة التي تنطبع في الذهن نتيجة للشكل الذي تبرز به هذه العلامة.

ولدى مقارنة طلب تسجيل العلامة التجارية( )مع العلامة التجارية

( ) والمسجلة تحت الرقم (٩٤٩٨٢) على وجه التعاقب فإننا نجدأن طلب تسجيل العلامة التجارية والذي يكمن بكلمة (شعبان) يطابق الجزء الرئيسي للعلامة التجارية المسجلة من حيث اللفظ والأحرف الأساسية والجرس الموسيقي والكتابة والخط الذي كتب فيه وأن ما ترافق مع العلامة التجارية المطلوب تسجيلها من كلمات لا يعتد بها لنفي التطابق في الجزء الرئيسي، سيما وأن طلب تسجيل العلامة التجارية جاء لذات الصنف والغايات . وبالتناوب فإن الإنطباع البصري والذهني والسمعي الذي يتركه طلب

المملكة الأردنية الهاشمية
هاتف: ٥٦٢٩٠٣٠ فاكس: ٥٦٨٤٦٩٢ - ٥٦٠٢١٣٥ - ٥٦٨٤٩٧٩ ص.ب: ٢٠١٩ عمان ١١١٨١ الأردن. الموقع الإلكتروني: www.mit.gov.jo
إدارة التأمين هاتف: ٥٦٥٣٢٧/٨ فاكس: ٥٦٥٦٣٢٩ ص.ب ٩٤٠٨٢٩ عمان ١١١٩٤ الاردن

وزارة الصناعة والتجارة والتموين

الرقم ١٨٥٥٦

التاريخ .....

الموافق .....

تسجيل العلامة التجارية ( ) هو ذات الإنطباع الذي تتركه العلامة التجارية

( ) المسجلة مما يتحقق معه إحتمالية الغش والتضليل لدى المستهلك الذي لا يدقق بمجرد

النظر إليهما/أوسماع اسميهما مما يتحقق معه إيهام الجمهور بوحدة المصدر ووجود صلة بينهما، وهذا ما استقر عليه اجتهاد محكمة العدل العليا في القرار رقم ٢٠٠٦/٤٠٤. وبناءً على ما تقدم وحيث أن طلب

تسجيل العلامة التجارية ( ) قد جاء مخالفاً لأحكام المادة (٨) بفقراتها (٦، ١٠) والمادة (٧) بفقراتها (١، ٢) من قانون العلامات التجارية رقم (٣٣) لسنة (١٩٥٢) وتعديلاته . واستناداً لأحكام المادة (٢/١١) من قانون العلامات التجارية المذكورأعلاه أقرر رفض طلب تسجيل العلامة التجارية

( ) في الصنف (٣٤) في سجل العلامات التجارية.

قراراً صادراً بتاريخ ١٦/ ٢٠١٧/٧

قابلاً للإستئناف خلال ستين يوماً.

مسجل العلامات التجارية

زين العواملة

المملكة الأردنية الهاشمية
هاتف: ٥٦٢٩٠٣٠ فاكس: ٥٦٨٤٦٩٢ - ٥٦٠٢١٣٥ - ٥٦٨٤٩٧٩ ص.ب: ٢٠١٩ عمان ١١١٨١ الأردن. الموقع الإلكتروني: www.mit.gov.jo
إدارة التأمين هاتف: ٥٦٥٦٣٢٧/٨ فاكس: ٥٦٥٦٣٢٩ ص.ب ٩٤٠٨٢٩ عمان ١١١٩٤ الاردن

المحكمة الإدارية

المملكة الأردنية الهاشمية

وزارة العـــدل

رقم الدعوى :

(٣٥٨ /٢٠١٧)

رقم القرار:(٢٥)

القـــــــــــــــــــــــــرار

الصادر من المحكمة الإدارية المأذونة بإجراء المحاكمة وإصدار الحكم باسم حضرة صاحب الجلالة ملك المملكة الأردنية الهاشمية عبد الله الثاني إبن الحسين المعظم

الهيئة الحاكمة برئاسة القاضي الرئيس السيد وحيد أبو عياش

وعضوية القضاة السادة

د.عاطف الجرادات و د.ملك غزال

المستأنفة:

- شركة أمين أبو البصل وشركاه / وكيلها المحامي فارس عطا الله الشهوان .

المستأنف ضده:

- مسجل العلامات التجارية بالاضافة لوظيفته يمثله رئيس النيابة العامة الإدارية .

بتاريخ (٢/١٠/٢٠١٧) تقدمت المستدعية بهذه الدعوى بمواجهة المستدعى ضده للطعن بالقرار الصادر عنه رقم (ع ت/ط/١٩٢٥٦) تاريخ (١٧/٧/٢٠١٧) والمتضمن رفض تسجيل العلامة التجارية

(AWTAR SHABAN- أوتار شعبان -٢) في الصنف (٣٤) في سجل العلامات التجارية .

وإستندت الدعوى على أسباب الطعن التالية :

١. القرار الطعين لا يستند الى أساس سليم أو صحيح من الواقع أو القانون .

٢. القرار الطعين مخالف لأحكام القانون لجهة الخطأ في التطبيق والتأويل .

٣. القرار الطعين مخالف لأحكام قانون العلامات التجارية .

٤. إن العلامة علامة ذات صفة فارقه .

٥. القرار الطعين مجحف بحق المستأنفة .

٦. أغفل القرار الطعين بأن العلامة المطلوب تسجيلها تتمتع بصفات فارقة .

٧. لم يراعِ القرار الطعين أن المستانفة تملك العلامة التجارية (أوتار –AWTAR) ومسجلة بالصنف (٣٤) .

٨. أغفل القرار الطعين أن العلامة المطلوب تسجيلها ليس من شأنها غش الجمهور .

٩. لم يراعِ القرار الطعين أن المعيار بتقرير وجود التشابه بين علامة وأخرى يكمن في توافر عناصر متعدده .

وبالمحاكمة الجارية علنًا بحضور وكيل المستانفة وممثل المستانف ضده مساعد رئيس النيابة العامة الإدارية تلي إستدعاء الدعوى واللائحة الجوابية ولائحة الرد على اللائحة الجوابية وأبرزت كافة بينات الدعوى وتقدم الطرفان بمرافعتيهما .

المحكمة الإدارية العليا
(٢٠١٧/٣٥٨)
طباعة: ص.ع

القـــــــــــرار

بالتدقيق والمداولة وبعد الإطلاع على أوراق الدعوى نجد أن وقائعها تتلخص في أن :

١. بتاريخ (٢٠١٥/٤/١٩) تقدمت المستأنفة لدى المستانف ضده بطلب تسجيل العلامة التجارية(2- AWTAR SHABAN- أوتار شعبان -٢) في الصنف رقم (٣٤) من أجل (معسل).

٢. بتاريخ (٢٠١٥/٧/٧) طلب المستأنف ضده من المستأنفة إجراء تعديلات أو تحويرات اللازمة موضوع الطعن نظراً لكون العلامة محل الطلب جاءت مشابهه للعلامة التجارية رقم (٩٤٩٨٢) في الصنف (٣٤) من حيث اللفظ والغايات .

٣. بتاريخ (٢٠١٥/١٠/٢٦) تقدمت المستأنفة بواسطة وكيلها بطلب يتضمن التعديلات المقترحه على العلامة التجارية (2- SHABAN- شعبان -٢) لتصبح 2-AWTAR SHABAN- أوتار شعبان -٢) .

٤. أصدر المستدعى ضده بتاريخ (٢٠١٥/١١/٩) كتابه رقم (ع ت/ط/٣٣٣٧٦) يمنح فيه المستأنفة مهلة شهر إضافية بالتعديلات والتحويرات المطلوبة نظراً لكون الكتاب المقدم من قبلهم بتاريخ (٢٠١٥/١٠/٢٦) لا يتضمن أي تعديلات أو تحويرات جوهرية على العلامة موضوع الطعن وبقي الطلب مشابهاً للعلامة التجارية رقم (٩٤٩٨٢) في الصنف (٣٤) من حيث اللفظ والغايات .

٥. بتاريخ (٢٠١٦/٤/٢٤) أصدر المستأنف ضده قراره المنتهي بالرقم (١٣٤٨٨) والمتضمن باسترداد طلب تسجيل العلامة التجارية موضوع الدعوى سنداً

للمحكمة الإدارية العليا
(٢٠١٧/٣٥٤)
ملاحظة: ص.ع

لأحكام المادة (٢٤) من نظام العلامات التجارية رقم (٣٣) لسنة (١٩٥٢) وتعديلاته لعدم تقديم الجهة المستأنفة البيانات المطلوبة خلال المدة القانونية المنصوص عليها .

٦. بتاريخ (٢٠١٧/٤/٤) طلب المستأنف ضده من المستانفة إزالة كلمة (شعبان – SHABAN) من متن العلامة لمخالفتها أحكام المادة (٨) فقره (١٠/٦) من قانون العلامات التجارية كونها تؤدي الى منافسة غير محقه مع العلامة التجارية رقم (٩٤٩٨٢) في الصنف (٣٤) وذلك للتطابق من حيث اللفظ والغايات .

٧. بتاريخ (٢٠١٧/٥/٩) أودعت المستانفة كتاباً ولم يتضمن هذا الكتاب أي تعديلات أو تحويرات على طلب تسجيل العلامة التجارية مدار الطعن .

٨. بتاريخ (٢٠١٧/٧/١٦) أصدر المستأنف ضده قراره الطعين .

لم ترتض المستأنفة بهذا القرار فتقدمت بهذه الدعوى للطعن به للأسباب التي أوردناها في مستهل هذا القرار .

وفي الموضوع :

وعن أسباب الطعن تجد محكمتنا أنه :

وبالرجوع الى نص المادة (٢٢) من نظام العلامات التجارية رقم (٣٣) لسنة (١٩٥٢) تنص على ما يلي :

المحكمة الإدارية المدعوة
(٢٠١٧/٢٥٨)
طباعة: صرح

(يترتب على المسجل عند إستلامه طلباً لتسجيل علامة تجارية أن يأمر بالتحري بين العلامات التجارية المسجلة وطلبات التسجيل غير المفصول فيها للتثبت مما اذا كان في القيود علامات مسجلة تتعلق بالبضائع نفسها أو بصنف البضائع ذاته مطابقة للعلامة التجارية المطلوب تسجيلها أو قريبة الشبه بها بدرجة من شأنها ان تؤدي الى الغش).

وكذلك تنص المادة (٧) من ذات القانون على العلامات التجارية القابلة للتسجيل :

١. يشترط لتسجيل العلامة التجارية أن تكون ذات صفة فارقه من حيث الأسماء أو الحروف أو الارقام أو الاشكال أو الالوان أو غير ذلك أو أي مجموعه منها وقابلة للإدراك عن طريق النظر .

٢. توخياً للغرض المقصود من هذه المادة تعني لفظة (فارقه) أن العلامة التجارية موضوعه على شكل يكفل تمييز بضائع صاحبها من بضائع غيره من الناس .

٣. **وكذلك نصت المادة (٨) من ذات القانون على العلامات التجارية التي لا يجوز تسجيلها بقولها :**

(يجوز تسجيل ما يأتي :

١-.....٢-.....٣-.....٤-.....٥-.....

٦- العلامات المخلة بالنظام العام أو الآداب العامة او التي تؤدي الى غش الجمهور أو العلامات التي تشجع المنافسة التجارية غير المحقه او التي تدل على غير مصدرها الحقيقي .

٧-.....٨-.....٩-.....

للمكتبة الإلكترونية للمحامي
(٢٠١٤٢٨٥٥)
خاصة : ص.ع

١٠- العلامة التي تطابق علامة تخص شخصاً آخر سبق تسجيلها لنفس البضائع التي يراد تسجيل العلامة من أجلها أو لصنف منها أو العلامة التي تشابه تلك العلامة الى درجة قد تؤدي الى غش الغير .

١١-.....

١٢- العلامة التجارية التي تطابق او تشابه أو تشكل ترجمة لعلامة تجارية مشهورة وذلك لاستعمالها لتمييز بضائع مشابهه أو مماثلة للبضائع التي اشتهرت فيها وتكون من شانها إيجاد لُبس مع العلامة المشهورة أو لاستعمالها لغير هذه البضائع بشكل يحتمل أن يلحق ضرراً بمصلحة مالك العلامة التجارية المشهورة ويوحي بصلة بينه وبين هذه البضائع ...)

وكذلك نصت المادة (١١) فقره (٢) من ذات القانون على ما يلي :

(يجوز للمسجل مع مراعاة أحكام هذا القانون أن يرفض أي طلب كهذا أو أنه يقبله بتمامه من دون قيد أو شرط أو أن يعلن قبوله إياه بموجب شروط أو تعديلات أو تحويرات في طريقة إستعمال العلامة أو مكان استعمالها أو غير ذلك من الأمور).

وبتطبيق النصوص القانونية المشار اليها اعلاه على واقعة هذه الدعوى تجد محكمتنا أن التثبت من وجود التشابهه من عدمه بين العلامات التجارية يكمن في توافر عناصر متعدده ومختلفه منها طريقة النطق بالعلامة (اللفظ) والجرس السمعي لنطق العلامة وكتابتها وألوانها والفكرة الرئيسيه فيها وشكلها ومظهرها وحيث أن محكمتنا تجد أن

هناك فوارق بين العلامات في بعض الأمور قبل الرسمة التي تضمنت العلامة المسجلة سابقاً عن العلامة المطلوب تسجيلها الا أن محكمتنا تجد تطابق وتماثل بين العلامة المراد تسجيلها والعلامة المسجلة سابقاً بالإسم وهو (شعبان) وأن ما ترافق مع العلامة التجارية المطلوب تسجيلها من كلمات لا يعتد بها لنفي التطابق في الجزء الرئيسي سيما وأن طلب تسجيل العلامة التجارية جاء لذات الصنف والغايات وبالنتيجة فإن الإنطباع البصري والذهني والسمعي الذي يتركه طلب تسجيل العلامة التجارية (AWTAR SHABAN- أوتار شعبان -٢) هو ذات الانطباع الذي تتركه العلامة التجارية (معسل شعبان) المسجلة تحت الرقم (٩٤٩٨٢) مما يتحقق معه إحتمالية الغش والتضليل لدى المستهلك الذي لا يدقق بمجرد النظر اليهما و/او سماع اسميهما مما يتحقق معه إيهام الجمور بوحدة المصدر ووجود صلة بينهما وهذا ما استقر عليه إجتهاد محكمة العدل العليا في قرارها رقم (٢٠٠٦/٤٠٤).

وعليه وحيث أن طلب تسجيل العلامة التجارية في الصنف (٣٤) من أجل المعسل وكما أسلفنا ذكره يخالف أحكام المواد المنصوص عليها في قانون العلامات التجارية رقم (٣٣) لسنة (١٩٥٢)وتعديلاته والمشار اليها أعلاه فتكون ما توصلت اليه المستانف ضدها يرفض طلب تسجيل العلامة التجارية متفقاً وأحكام القانون .

وحيث نجد أن التشابه الجوهري وإن كان جزئياً فإنه يشكل بين العلامات منافسه غير مشروعه وفق مفهوم المادة (٨) فقره (٦و١٠) من قانون العلامات التجارية موافق

المملكة الاردنية الهاشمية
٢٠١٧/٢٥٨
طباعة: سريع

للقانون سيما وأنه أتاح الفرصة للمستأنفة لتقديم تعديل وتحوير ينسجم مع متطلبات قانون العلامات التجارية الا ان المستأنفة لم تقدم ما يثبت إنتفاء التشابه بين العلامتين ولم تقدم أي بينة عكس ما توصل اليه المسجل أو أنه أساء إستعمال سلطته .

وحيث أن المستأنف ضدها رفضت تسجيل العلامة التجارية للمستأنفة بقرارها الطعين بما لها من صلاحيات بموجب الفقرة (٢) من المادة (١١) من القانون المشار اليه أعلاه فإنها تكون قد إستعملت صلاحياتها بما يتوائم مع نص الفقره المشار اليها جاء متفقاً وأحكام القانون إستناداً لهذه المادة وبالتالي فإن أسباب الإستئناف لا ترد على القرار الطعين مما يستوجب رد الإستئناف موضوعاً .

لهذا وتأسيساً لما تقدم تقرر محكمتنا :

- رد الإستئناف موضوعاً وتضمين المستأنفة الرسوم والمصاريف ومبلغ خمسون دينار أتعاب محاماة.

قراراً وجاهياً بحق الطرفين قابلاً للطعن لدى المحكمة الإدارية العليا خلال ثلاثين يوماً من اليوم التالي صدر وأفهم علناً بإسم حضرة صاحب الجلالة الهاشمية الملك عبد الله الثاني بن الحسين المعظم بتاريخ (٢٠١٧/١/١٦)

عضو	عضو	الرئيس
د. ملك غزال	عاطف الجرادات	وحيد أبو عياش

رئيس الديوان

د. موسى العواودة

للمحكمة الإدارية للدعوى
(٢٠١٧/٣٥٨)
طباعة: ص.غ

المحكمة الإدارية العليا

المملكة الأردنية الهاشمية
وزارة العـــدل

رقم الدعوى :
٢٠١٨/١٣٦
رقم القرار (٣٠)

القـــرار

الصادر من المحكمة الإدارية العليا المأذونة بإجراء المحاكمة وإصدار الحكم باسم حضرة صاحب الجلالة ملك المملكة الأردنية الهاشمية عبد الله الثاني ابن الحسين المعظم

الهيئة الحاكمة برئاسة الرئيس السيد محمود العبابنة
وعضوية القضاة السادة
ماجد الغباري، إبراهيم البطاينة ، وشاح الوشاح ومحمد الغرير .

الطاعـــــنة : شركة أمين أبو البصل وشركاه .
وكيلها المحامي فارس عطا الله الشهوان.

المطعون ضـده : مسجل العلامات التجارية بالإضافة لوظيفته .
يمثله رئيس النيابة العامة الإدارية .

بتاريـــخ ٢٠١٨/٢/١٥ تقدمت الطاعنة بهذا الطعن للطعن في الحكم الصادر عن المحكمة الإدارية بتاريـــخ ٢٠١٨/١/١٦ فـــي الدعوى رقم (٢٠١٧/٣٥٨) القاضي برد الإستـــئناف موضـــوعاً وتضمين المستأنفة الرسوم والمصاريف ومبلغ خمسين ديناراً أتعاب محاماة .

طالبةً قبول الطعن شكلاً ونقض الحكم المطعون فيه وبالنتيجة إلغاء القرار المشكو منه وتضمين المطعون ضده الرسوم والمصاريف وأتعاب المحاماة للأسباب التالية :

١- الحكم المطعون فيه واقعاً في غير محله لجهة الخطأ في تطبيق القانون والخطأ بالتعليل والقصور بالتسبيب والتأويل .

٢- الحكم المطعون فيه مخالفاً لأحكام قانون العلامات التجارية .

٤- لم يراعِ الحكم المطعون فيه أن العلامة (٢ -AWTAR SHABAN أوتار شعبان -٢) هي علامة ذات صفة فارقة .

٥- إن الحكم المطعون فيه مجحف بحق الطاعنة وغير مبرر.

٦- أغفل الحكم المطعون فيه أن العلامة المطلوب تسجيلها تتمتع بصفات فارقة من حيث الإسم والحروف والأرقام والشكل والألوان .

٧- لم يراعِ الحكم المطعون فيه أن الطاعنة تملك العلامة التجارية (أوتار AWTAR) ومسجلة بالصنف (٣٤) وملكية العلامة سارية لمدة عشر سنوات اعتباراً من تاريخ ٢٠١٣/٨/٢٠ .

٨- أغفل الحكم المطعون فيه أن العلامة التجارية المطلوب تسجيلها ليس من شأنها غش الجمهور أو تشجيع المنافسة غير المشروعة .

٩- لم يراعِ الحكم المطعون فيه أن المعيار بتقرير وجود التشابه بين علامة وأخرى يكمن في توافر عناصر متعددة .

١٠-أغفل الحكم المطعون فيه بأن العلامة التجارية (شعبان) جاءت مسجلة من أجل السيجار في حين أن العلامة المطلوب تسجيلها ( ) من أجل التمباك والمعسل والأراجيل .

١١- أخطأ الحكم المطعون فيه من حيث القول أن الانطباع البصري والذهني والسمعي للعلامة المطلوب تسجيلها هو ذات الانطباع الذي تتركه العلامة التجارية (معسل شعبان) .

١٢-لم يراعِ الحكم المطعون فيه بأن العلامة المطلوب تسجيلها جاءت تحمل صفات فارقة عن العلامة المسجلة .

وبالمحاكمة الجارية علناً بحضور وكيل الطاعنة وممثل المطعون ضده مساعد رئيس النيابة العامة الإدارية، تُليت لائحة الطعن واللائحة الجوابية ولائحة الرد عليها والحكم المطعون فيه وكرّر كل منهما ما ورد باللوائح المقدمة منه وترافع الطرفان .

القـــــرار

بالتدقيق والمداولة يتبيّن أن الطاعنة (المستأنفة) شركة أمين أبو البصل وشركاه كانت وبتاريخ ٢٠١٧/١٠/٢ قد تقدمت بمواجهة

المطعون ضده (المستدعى ضده) مسجل العلامات التجارية لدى المحكمة الإدارية بالدعوى رقم (٢٠١٧/٣٥٨) للطعن في القرار المشكو منه الصادر عن المطعون ضده رقم (ع ت/ط/١٩٢٥٦) تاريخ ٢٠١٧/٧/١٧ المتضمن رفض تسجيل العلامة التجارية (٢ -AWTAR SHABAN أوتار شعبان -٢) في الصنف (٣٤) في سجل العلامات التجارية .

بتاريخ ٢٠١٨/١/١٦ حكمت المحكمة الإدارية برد الإستئناف موضوعاً وتضمين المستأنفة الرسوم والمصاريف وخمسين ديناراً أتعاب محاماة .

لم ترتضِ المستأنفة (الطاعنة) بالقرار الصادر عن المحكمة الإدارية فتقدمت بالطعن الماثل .

وعن أسباب الطعن :

يتبيّن من البينة المقدمة أن الطاعنة (المستأنفة) شركة أمين أبو البصل وشركاه هي شركة توصية بسيطة مسجلة لدى مديرية مراقبة الشركات تحت الرقم (١٧١٦٤) وتمارس أعمال صناعة التمباك المعسل والأراجيل وتمتلك العلامة التجارية (أوتار AWTAR) بالصنف (٣٤) .

بتاريخ ٢٠١٥/٤/١٩ تقدمت الطاعنة بطلب تسجيل العلامة التجارية (SHABAN-2) بالصنف (٣٤) وبتاريخ ٢٠١٥/١٠/٢٦ تقدمت الطاعنة باستدعاء يتضمن التعديل على العلامة لتصبح (AWTAR SHABAN- 2) (أوتار شعبان -٢) .

بتاريخ ٢٠١٧/٧/١٦ أصدر المطعون ضده قراره المتضمن رفض طلب تسجيل العلامة التجارية (

) في الصنف (٣٤) في سجل العلامات التجارية .

ومن الرجوع لأحكام المواد :

*** (١/٧) من قانون العلامات التجارية رقم (٣٣ لسنة ١٩٥٢) التي تنص على :**

((يشترط لتسجيل العلامة التجارية أن تكون ذات صفة فارقة من حيث الأسماء أو الحروف أو الأرقام أو الأشكال أو الألوان أو غير ذلك أو أي مجموعة منها وقابلة للإدراك عن طريق النظر)) .

*** (٦/٨ ، ١٠) من ذات القانون التي تنص على :**

((العلامات التي لا يجوز تسجيلها :

٦- العلامات المخلة بالنظام العام أو الآداب العامة أو التي تؤدي إلى غش الجمهور أو العلامات التي تشجع المنافسة التجارية غير المحقة أو التي تدل على غير مصدرها الحقيقي.

١٠- العلامة التي تطابق علامة تخص شخصاً آخر سبق تسجيلها لنفس البضائع التي يراد تسجيل العلامة من أجلها أو لصنف منها أو العلامة التي تشابه تلك العلامة إلى درجة قد تؤدي إلى غش الغير)) .

* **(١/١١ ، ٢) من ذات القانون التي تنص على :**

((١- كل من يدعي أنه صاحب علامة تجارية استعملت أو في النية استعمالها ويرغب في تسجيل تلك العلامة عليه أن يقدم طلباً خطياً وفاقاً للأصول المقررة .

٢- يجوز للمسجل مع مراعاة أحكام هذا القانون أن يرفض أي طلب كهذا أو أن يقبله بتمامه من دون قيد أو شرط أو أن يعلن قبوله إياه بموجب شروط أو تعديلات أو تحويرات في طريقة استعمال العلامة أو مكان استعمالها أو غير ذلك من الأمور)).

ولدى مقارنة العلامة التجارية المطلوب تسجيلها (

) مع العلامة التجارية (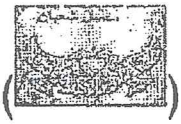) المسجلة تحت الرقم (٩٤٩٨٢)، نجد أنها لذات الصنف من البضاعة وهو (٣٤) وحيث أن طلب تسجيل العلامة يحتوي على كلمة شعبان وهو يطابق الجزء الرئيسي للعلامة التجارية المسجلة من حيث اللفظ والأحرف الأساسية والجرس الموسيقي والكتابة وأن ما ترافق مع العلامة التجارية المطلوب تسجيلها من كلمات لا يعتد بها لنفي التطابق في

الجزء الرئيسي مع الأخذ بعين الاعتبار أن طلـــب تســـجيل العلامـــة التجارية جاء لذات الصنف والغايات .

كما أن الانطباع البصري والذهني والسمعي الذي تتركه العلامة التجارية المطلوب تسجيلها هو ذات الانطباع الـــذي تتركـــه العلامـــة التجارية المسجلة ( ) مما يتحقق معه احتمالية الغش وتضليل جمهور المستهلك الذي لا يدقق النظر إليهما، مما يوهم الجمهور بوحدة المصدر ووجود صلة بينهما .

وبما أن التشابه الجوهري وإن كان جزئياً فإنه يشـــكل منافســـة غير مشروعة بين العلامة المطلـــوب تســـجيلها والعلامـــة التجاريـــة المسجلة قبلها .

وعليه يكون القرار المشكو منه برفض طلب تســـجيل العلامـــة (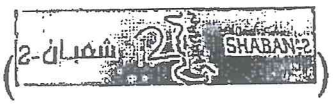) المطلوب تسجيلها واقعاً في محله .

وحيث توصلت المحكمة الإدارية بحكمها المطعون فيـــه لـــذات النتيجة التي توصلنا إليها فيكون حكمها قد جاء موافقاً لصحيح القانون وأسباب الطعن لا ترد عليه ويتعين ردها .

(قرار عدل عليا رقم ٢٠٠٦/٤٠٤ تاريخ ٢٠٠٦/١/٩) .

لذلك نقرر رد الطعن وتأييد الحكم المطعـون فيـه وتضـمين الطاعنة الرسوم والمصاريف وخمسين ديناراً أتعاب محاماة .

قراراً وجاهياً صدر وأفهم علناً

بتاريـخ ٨/شعبان/١٤٣٩هـ الموافـق ٢٠١٨/٤/٢٤ م

عضـو **عضـو** **الرئيـس**

عضـو **عضـو**

صدر القرار من الهيئة الموقعة أعلاه وتلي من الهيئة الموقعة أدناه بتاريخ ٢٠١٨/٤/٢٤

عضـو **عضـو** **الرئيـس**

عضـو **عضـو** **رئيس الديوان**

طباعة : امل عاشور

تدقيق : فاتنة ابو صفية